

عمان يوم الاربعاء في ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٦٦ الموافق ١ تشرين الاول سنة ١٩٤٧ العدد ٩٢٢

الفهرس

المطبعة الوطنية — عمان

القوانين والأنظمة

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ٥٣ من الدستور ،

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٤٧/٨/٣١ ،

نصادق بمقتضى المادة (٢٥) من الدستور على القانون الموقت التالي ونأمر باصداره :

القانون الموقت للقوة الاحتياطية للجيش العربي الاردني

قانون رقم ـ ٣٣ لسنة ١٩٤٧

١ ـ يسمى قانون الجيش العربي في هذا القانون (بالقانون الاصلي) .

٢ ـ تعني كلمة ـ القوة الاحتياطية الواردة بهذا القانون ـ القوة الاحتياطية للجيش العربي الاردني وتعني كلمة (رئيس اركان الحرب) الواردة في هذا القانون « رئيس اركان حرب الجيش العربي الاردني » .

٣ ـ عدا ما هو منصوص عليه في هذا القانون او اي قانون معدل له تسري جميع احكام القانون الاصلي وما يطرأ عليه من تعديل من وقت لآخر على جميع افراد القوة الاحتياطية عندما يكونون موجودين بالخدمة الفعلية باعتبارهم من افراد الجيش العربي الاردني ، اما في حال عدم وجودهم بالخدمة الفعلية فلا يوقع عليهم اي عقاب سوى ما ورد بالمادتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة من هذا القانون .

٤ ـ على رئيس اركان الحرب ان يتخذ الاجراءات اللازمة لتجنيد العدد الكافي لتأليف القوة الاحتياطية .

٥ ـ تؤلف القوة الاحتياطية من قسمين وهما :

آ ـ قسم الاحتياط الاول:

ويؤلف من الافراد الذين سبقت لهم خدمة فعلية في الجيش العربي الاردني .

ب ـ قسم الاحتياط الثاني :

ويؤلف من الافراد الذين تجندوا مجددا دون ان تكون لهم خدمة فعلية سابقة في الجيش العربي الاردني .

٦ ـ يدعو رئيس اركان الحرب افراد قسم الاحتياط الاول للتمرين في دورة تدريبية لا تقل مدتها عن شهر واحد في كل سنة .

٧ ـ يدعو رئيس اركان الحرب افراد قسم الاحتياط الثاني للخدمة في دورة ابتدائية وبعد اتمام الدورة يدعوهم للخدمة في دورة تدريبية لا تقل مدتها عن شهر واحد في كل سنة .

٨ ـ يجوز للجنود الموجودين الان في الخدمة الفعلية ان يتطوعوا بعد صدور هذا القانون للخدمة في القوة الاحتياطية على ان تعتبر خدمتهم الاحتياطية من تاريخ انتهاء خدمتهم الفعلية .

٩ ـ لا تجدد مدة خدمة افراد الجيش الموجودين في الخدمة الفعلية الا اذا قبلوا التطوع في القوة الاحتياطية ولرئيس

اركان الحرب ان يعفي ايا من هؤلاء من هذا التعهد .

١٠ـ تعين مدة الخدمة في القوة الاحتياطية بنظام خاص .

١١ـ لرئيس اركان الحرب ان ينقل اي شخص من القوة الاحتياطية الى الخدمة الفعلية في الجيش اذا رغب الشخص في ذلك وفي هذه الحالة يعتبر ذلك الشخص كأنه جند مجددا

١٢ـ لا يجوز لاي شخص من القوة الاحتياطية ان يستقيل منها قبل انقضاء مدة خدمته الا بموافقة رئيس اركان الحرب وبعد ان يدفع غرامة يقدرها رئيس اركان الحرب على ان لا تزيد على ٤٠ جنيهاً .

١٣ـ لصاحب الجلالة الملك المعظم بناء على قرار مجلس الوزراء ان يعلن النفير الخاص لقسم من القوة الاحتياطية او النفير العام للقوة كلها وتعلق نسخ من الاعلان المذكور في مكان ظاهر في كل مركز متصرفية او قائمقامية او مديرية ناحية ويبلغ افراد القوة الاحتياطية قرار اعلان النفير في المكان الذي يعينه رئيس اركان الحرب او الى محل اقامة الجندي المدون لدى رئاسة اركان الحرب اذا امكن ذلك كما يبلغ اعلان النفير الى كل شيخ من شيوخ العشائر الرحل بالنسبة لأفراد عشائرهم .

١٤ـ عندما تعلق نسخ من اعلان النفير في الامكنة المعينة في المادة «١٣» من هذا القانون يعتبر كل فرد من افراد القوة الاحتياطية انه بلغ الاعلان المذكور دون الحاجة لتبليغه شخصياً . وبالاستناد لاعلان النفير يعتبر جميع الافراد مبلغين ويترتب عليهم ان يحضروا الى المكان الذي تعينه رئاسة اركان الحرب خلال عشرة ايام من تاريخ اعلان النفير واذا تخلف احد من افراد القوة المذكوره عن تلبية اعلان النفير بالحضور للمكان المعين خلال المدة المضروبة يعتبر فاراً ويعاقب بمقتضى القانون الاصلي كفار من الخدمة الا اذا ابدى سببا مقبولا لتخلفه

١٥ـ يدعى افراد القوة الاحتياطية الى دورة التدريب السنوية او الابتدائية بأن تبلغ الدعوة لكل منهم شخصيا ويؤخذ توقيعه على ذلك وعند التبليغ يترتب عليه ان يلبي الدعوة للالتحاق بدورة التدريب الابتدائية او السنوية في اليوم المعين ، وفي حالة تخلفه عن تلبية الدعوة المذكورة بعد تبليغه الالتحاق باحدى الدورتين المذكورتين يعتبر فارا ويعاقب بمقتضى القانون الاصلي كفار من الخدمة الا اذا ابدى سبباً مقبولا لتخلفه .

١٦ـ عند انتهاء الواجبات التي اعلن من اجلها النفير الخاص او النفير العام للقوة الاحتياطية فلجلالة الملك المعظم بناء على قرار من مجلس الوزراء ان يعلن انتهاء حالة النفير وعندئذ يعود افراد القوة الاحتياطية الى خدمتهم الاحتياطية السابقة .

١٧ـ يتمتع كل شخص في القوة الاحتياطية اثناء وجوده في دورات التدريب او في الخدمة الفعلية اجابة لاعلان النفير بنفس الحقوق والصلاحيات وبالاستفادة من قانون التقاعد بعين الصورة التي يتمتع بها افراد الجيش الذين هم من رتبته ويتقاضى عين الرواتب والعلاوات التي يتقاضونها . وعندما لا يكون في الخدمة الفعلية فيستوفي راتبا شهريا حسب النظام الذي يقرر لهذه الغاية .

١٨ـ لأفراد القوة الاحتياطية المنصوص عليهم في هذا القانون ان يتعاطوا الاعمال الحرة في خلال مدة خدمتهم الاحتياطية ولا يحق لهم تعاطي هذه الاعمال في دورة التدريب السنوية او الابتدائية .

١٩ـ يلغى قانون القوة الاحتياطية للجيش العربي لسنة ١٩٣٧ وتعديلاته .

٢٠ـ يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢١ـ رئيس الوزراء ووزير الدفاع مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون .

في ٣ - ٩ - ١٩٤٧

عبدالله

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

وزير الدفاع
سمير الرفاعي

ينشر فيما يلي نظام المعارف رقم ١ – لسنة ١٩٤٧ الذي اقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ – ٩ – ١٩٤٧ واقترن بتصديق حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم أيده الله .

في ١٥ – ٩ – ١٩٤٧

وكيل رئيس الوزراء
محمد عباس

نظام المعارف رقم ١ لسنة ١٩٤٧

١ – تلغى المادة (٣١) من نظام المعارف رقم «٢» لسنة ١٩٣٩ المنشور في العدد « ٦٢٣ » من الجريدة الرسمية .
٢ – يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ينشر فيما يلي النظام المالي رقم – ١ – لسنه ١٩٤٧ الذي اقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ – ٩ – ١٩٤٧ واقترن بتصديق صاحب الجلالة الملك المعظم .

في ١٥ – ٩ – ١٩٤٧

وكيل رئيس الوزراء
محمد عباس

النظام المالي رقم – ١ – لسنة ١٩٤٧

١ – تضاف عبارة « طوابع » بعد عبارة « ويجوز استعمال تذاكر . . » في المادة « ٦٧ » من النظام المالي .
٢ – يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الانعامات

آ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يؤذن الى الذوات الآتي ذكرهم بحمل الاوسمة التي تفضل جلالة الملك بول ملك اليونان باهدائها اليهم :

١ – فخامة سمير باشا الرفاعي رئيس الوزراء ووزير الخارجية – وسام جورج الاول من الدرجة الاولى .
٢ – دولة توفيق باشا ابو الهدى – وسام جورج الاول من الدرجة الاولى .
٣ – عبد المنعم بك الرفاعي وكيل وزارة الخارجية – وسام فينيكس من الدرجة الاولى .
٤ – عبد الرحمن بك خليفه مساعد رئيس الديوان الملكي – وسام فينيكس من الدرجة الثانية .
٥ – القائد احمد صدقي بك الجندي – وسام جورج الاول من الدرجة الثالثة .

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على :

١ – معالي السيد محمد فاضل الجمالي وزير الخارجية العراقية بوسام الاستقلال العالي من الدرجة الاولى .
٢ – الضابط البريطاني وكيل القائد « يونغ بك » بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن ترفيع المتصرف عبد المجيد بك العدوان الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١/٩/١٩٤٧ .

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على :

١ – تعيين الدكتور محمد بشير حقي طبيباً في الجيش العربي الاردني من تاريخ ١/١٠/١٩٤٧ .
٢ – الاستغناء عن خدمة الضابط السيد قاسم عبد الله الغرايبه من خدمة الجيش العربي الاردني .
٣ – الاستغناء عن خدمة الملازم الاول السيد علي محمود الخضرا .
٤ – قبول استقالة الطبيب البيطري الدكتور مرقص سليم من تاريخ ١/٩/١٩٤٧ .

ج – وافق فخامة رئيس الوزراء المعظم على قرارات لجنة انتخاب الموظفين المتضمنة ما يلي :

١ – تعيين السيدين شوكت تفاحه وابراهيم عبد الله العايد معلمين في وزارة المعارف من الدرجة السابعة .
٢ – تعيين السيد عارف عيسى جنكات لوظيفة معلم من الدرجة العاشرة .
٣ – تعيين محافظ الآثار السيد محمد زيد الكيلاني لوظيفة معلم من الدرجة العاشرة اعتبارا من ١/١٠/١٩٤٧
٤ – تعيين الآنسة سعاد توفيق ابو الهدى معلمة من الدرجة التاسعة .
٥ – تعيين الآنسة وداد جريس القسوس معلمة من الدرجة التاسعة .

د – وافق فخامة رئيس الوزراء المعظم على ما يلي :

١ – نقل السيد محمد علي موسى الكاتب في رئاسة اركان حرب الجيش العربي الاردني لوظيفة كاتب في ديوان رئاسة الوزراء بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١٨/٩/٩٤٧ .
٢ – تصنيف السيد غالب هيكل الكاتب في دائرة مساحة قاضي القضاة بالدرجة التاسعة من تاريخ ١/٩/٤٧ .
٣ – انهاء خدمة الكاتب السيد يحيى الموصلي بغاية ٣٠/٩/١٩٤٧ .
٤ – قبول استقالة الكاتب السيد فوزي عمر من تاريخ ١٦/٩/٩٤٧ .

شؤون السلك السياسي الاجنبي

القائم باعمال المفوضية اليونانية

يعلن ان الحكومة الملكية اليونانية قد عينت سعادة نقولاس حاجي فاسيليو لوظيفة قائم باعمال المفوضية اليونانية في عمان وسيكون مركز عمله في الوقت الحاضر في مدينة بيروت وان المومأ اليه قدم اوراق اعتماده الى فخامة وزير الخارجية يوم ١٥/٩/١٩٤٧ .

١٩٤٧/٩/٢٤

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

الموازنة العامة

صدرت الارادة الملوكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٥٠٩ بتاريخ ١١ – ٩ – ١٩٤٧ المتضمن اجراء التعديلين التاليين في موازنة الجيش العربي الاردني « الفصل ١٨ – آ » للسنة المالية الحاضرة .

١ – الغاء وظيفة كاتب من الدرجة السادسة من الوظائف الثلاث المرصودة تحت المادة « ٤ » في الفصل «١٨–آ» .
٢ – احداث وظيفة ضابط اداري برتبة رئيس من الدرجة السادسة واضافة هذه الوظيفة الى الوظائف المرصودة تحت المادة «١٢» في الفصل ١٨ – آ .
٣ – اعتبار هذين التعديلين نافذي المفعول من تاريخ ١–١٠–٩٤٧ .

امر رقم ١٦ لسنة ١٩٤٧

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم – ٦ لسنة ١٩٣٩

١ – بالاستناد الى الصلاحية المخولة إلي بمقتضى المادة الرابعة من نظام الدفاع رقم – ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بالاستيلاء على ستة افران يعينها محافظ العاصمة بموافقة وزير الداخلية في مختلف احياء العاصمة بما في تلك الافران من آلات وادوات ولوازم .
٢ – تسلم الافران المبينة في الفقرة الاولى من هذا الأمر بما فيها من الالات والادوات واللوازم الى محافظ العاصمة ليتولى بيع الخبز فيها الى الاهلين وإدارتها ومراقبتها وضبط حساباتها حسب الترتيبات التي تقررها اللجنة الوزارية لهذه الغاية على ان تدفع وزارة التموين اجور الافران ومستخدميها والتعويض اللازم عن الالات والادوات واللوازم التي تستعمل فيها مما يكون خاصا باصحاب الافران .

في ٢٢ – ٩ – ١٩٤٧

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

امر دفاع رقم – ١ لسنة ١٩٤٧

(صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم – ٥ لسنة ١٩٤٢)

بناء على انتشار « الكوليرا » في القطر المصري وتنفيذا للاحتياطات المتخذة لوقاية المملكة الاردنية الهاشمية من هذا الوباء فاني بالاستناد الى الصلاحية المخولة إلي بمقتضى المادة الثالثة من نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٢ (نظام مراقبة التصدير والاستيراد) آمر بما يلي :

١ – يمنع منعاً باتاً استيراد الخضار والفواكه والاطعمة والمرطبات والمشروبات الجاهزة وجميع انواع المواد الغذائية من مصر الى المملكة الاردنية الهاشمية .
٢ – كل من يخالف احكام هذا الامر يعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون الدفاع لسنة ١٩٣٥
٣ – يعمل بهذا الامر من تاريخ ٢٧/٩/١٩٤٧ .

في ٢٧ – ٩ – ١٩٤٧

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

امر دفاع رقم ١٧ لسنة ١٩٤٧

صادر بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم – ٦ لسنة ٩٣٩

بناء على انتشار (الكوليرا) في القطر المصري وتنفيذاً للاحتياطات المتخذة لوقاية المملكة الاردنية الهاشمية

من هذا الوباء فاني بالاستناد الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم – ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي :

١ – يمنع سفر الطائرات من المملكة الاردنية الهاشمية الى مصر .
٢ – يعمل بهذا الأمر من تاريخ ٢٧ – ٩ – ١٩٤٧ .

في ٢٧ – ٩ – ١٩٤٧

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

بلاغ رسمي رقم (٤٣) لسنة ١٩٤٧

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١ – ٩ – ٩٤٧ – بالاستناد الى المادة ٣٣ من تعليمات الاجازات – ان لا مانع من ان يفوض اي من الوزراء صلاحياته المتعلقة بمنح اجازات موظفي الصنف الثاني الى وكلاء الوزارات او مدراء الدوائر .

في ١٣ – ٩ – ١٩٤٧

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

لجنة العطاءات المركزية

بالاستناد الى المادة الاولى من نظام اللوازم رقم – ١ لسنة ١٩٤٧ المنشور في العدد ٩١٩ من الجريدة الرسمية قرر فخامة رئيس الوزراء المعظم تشكيل لجنة العطاءات المركزية في عمان من الذوات الاتي ذكرهم :

١ – وكيل وزارة المالية رئيساً
٢ – وكيل وزارة المواصلات عضواً
٣ – ضابط رئيسي في الجيش العربي يختاره رئيس اركان حرب الجيش العربي الاردني .

الكنائس

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٥٨٠ بتاريخ ١١ – ٩ – ١٩٤٧ المتضمن السماح الى نيافة السيد بولس سلمان مطران طائفة الروم الكاثوليك ببناء كنيسة في قرية الصريح .

فقد الجنسية الاردنية

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ – ٩ – ١٩٤٧ الموافقة على اعتبار كل من توفيق بشاي فهمي يوسف وابراهيم مرار فاقداً الجنسية الاردنية بسبب تجنس الاول بالجنسية المصرية وتجنس الثاني بالجنسية البرازيلية .

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعلان صادر من وزارة الداخلية

١ – يضاف الى دائرة انتخاب قضاء اربد المنطقة الانتخابية الفرعية الاتية :
« قرية كفر يوبا » ويتبعها دير السعنه ، هام ، ناطفه ، زبدا فركوح .
٢ – تشطب قرية محا من منطقة انتخاب مؤته التابعة لدائرة انتخاب قضاء الكرك ،

٣ ـ تعتبر « النبابيه » والرقاد » دائرة انتخاب فرعية منفصلة عن دائرة الانتخاب الفرعيـة ـــ القويسمه ـــ من دوائر انتخاب قضاء عمان .

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين ، فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء عمان مع قصبتي جرش ومأدبا قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ - ٩ - ١٩٤٧

محافظ العاصمة
صدقي القاسم

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين ، فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء اربد مع قصبة عجلون قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ - ٩ - ١٩٤٧

متصرف لواء عجلون
فلاح المدادحه

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء السلط قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ - ٩ - ١٩٤٧

متصرف لواء البلقاء
محمد علي

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء الكرك قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ ـــ ٩ ـــ ٩٤٧

متصرف لواء الكرك
عبد المجيد العدوان

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائيه بشأن مقررات مامور المراجعه المتعلقه بجدول الناخبين فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنه ٩٤٧ ان جدول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء معان قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ - ٩ - ١٩٤٧

متصرف لواء معان
محمود الظاهر

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين ، فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـــ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء عجلون باستثناء قصبة عجلون قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ - ٩ - ١٩٤٧

قائمقام عجلون
مفلح عوجان

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين ، فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـــ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء جرش باستثناء قصبة جرش قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ - ٩ - ٩٤٧

قائمقام جرش
وحيد عوران

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين ، فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـــ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء مادبا باستثناء قصبة مادبا قد اصبحت نهائية .

في ٢٤ ـــ ٩ ـــ ٩٤٧

قائمقام مادبا
حسين الكايد

اعلان

(صادر بموجب المادة ١٦ ـ أ المعدلة من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ١٩٤٧)

بما انه لم يقع اية استئنافات للمحكمة البدائية بشأن مقررات مامور المراجعة المتعلقة بجدول الناخبين ، فاني اعلن بمقتضى المادة ١٦ ـ أ من قانون الانتخاب رقم ٩ لسنة ٩٤٧ ان جداول الناخبين في دائرة انتخاب قضاء الطفيلة قد اصبحت نهائيه .

في ٢٤ — ١٩٤٧

قائمقام الطفيلة
صالح المجالي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٤٩٧ بتاريخ ١٠ — ٩ — ٩٤٧ المتضمن اعتبار استملاك الاملاك المبينه اوصافها في ادناه بغية دمجها في السعة المقررة لشارع سمو الامير طلال وفق المخططين رقم ٥٩ — ٦٠ المنظمين خصيصاً لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنه ١٩٣١.

١ — الملك المطلوب استملاكه

	بناء طابق ارضي مركوب		بناء طابق علوي	
	سم	متر مربع	سم	متر مربع
ملك السيد محمد الديرانيه		٥٤		٥٤

٢ — الملك المطلوب استملاكه

ارض خاليه من البناء		طابق ارضي غير مركوب		طابق ارضي مركوب		طابق علوي		
سم	متر مربع	سم	متر مربع	سم	متر مربع	سم	متر مربع	ملك السيد وصفي ميرزا باشا
	٢٣		٢٨		١٣٣		١٣٣	

اعلان

صادر بمقتضي الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا باحكام الفقره الاولى من الماده الثالثه من قانون الاستملاك لسنه ١٩٣١ اعلن انني بعد مرور ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه سأقدم الى مجلس الوزراء العالي طلبا بقصد ابرام قرار بأن مشروع استملاك قطعتي الارض رقم ١٧ و ٤٨ من الحوض رقم ١٤ اللويبده الوسطاني من اراضي مدينة عمان والبالغة مساحتها (٣٩) دونماً و (٣٧) متراً مربعا بقصد ضمها الى المعسكر العبدلي للجيش العربي الاردني الكائن على طريق السلط مشروع للمنفعه العامه بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

أ . م . كونيل
وكيل مدير الاراضي والمساحة

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار القطعي باعتبار استملاك ما مساحته (١٠٨٫٠٤٠) امتار مربعة من ارض السيد محمد عبد الوالي لدمجها في السعة المقررة لشارع جبل القلعة الجديد بموجب مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

في ٢٣/٩/١٩٤٧

رئيس بلدية العاصمة
سامح حجازي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون تعديل قانون الاستملاك لسنة ٩٣١ بان بلدية اربد عازمة على استملاك ما مساحة ٢٤ مترا مربعا من ملك صالح الاحمد الحجل و ١٨٤ مترا مربعا من ملك يوسف وخليل السوباني و٩٦ مترا مربعا من ملك احمد وابراهيم الخطيب الحايك ومائة متر من ملك سليم الخطيب و ٩٦ مترا مربعا من ملك حسين الابراهيم الخطيب بقصد دمجها في الشارع العام وفقا للمخطط المنظم لهذه الغاية وبموجب قرار المجلس البلدي رقم ٣٤٧ بتاريخ ٩/٨/٩٤٧ وانه سيقدم طلب بذلك الى مجلس الوزراء العالي بعد مضي خمسة عشر يوما على نشره في الجريدة الرسمية باعتبار ان هذا الاستملاك هو مشروع للمنفعة العامة .

١١/٧/٩٤٧

رئيس بلدية اربد
خلف التل

رسوم المحاماة

دفع المحامي السيد فرج الله الحداد رسوم المحاماة المطلوبة منه عن سنة ١٩٤٦ – ١٩٤٧ المالية

الاطباء والصيادلة

صرح وكيل وزارة الصحة للدكتور انطوانيك اراسلانيان بتعاطي مهنة الطب وللسيد صالح حدادين بتعاطي مهنة طب الاسنان وللصيدلي السيد وديع البرقان بتعاطي مهنته في المملكة الاردنية الهاشمية.

اعلان رقم ٧

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادتين ١٦ و ١٧ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ اعلن ان اقطار قرية الفحيص التابعة للواء البلقاء موبوءة بمرض الحمى القلاعية وتسرى عليها احكام المادة ١٨ من قانون امراض الحيوانات لسنة ٩٢٦

عن وزير الزراعة
علي نصوح الطاهر

اعلان رقم ١١

(حول فتح اسواق المواشي)

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادة ١٠ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ وبالنظر لاختفاء مرض الحمى القلاعية من قضاء اربد الجبلي

يلغى الاعلان رقم ٢ المنشور في العدد ٩١٥ من الجريدة الرسمية تاريخ ١٥ رمضان سنة ١٣٦٦ الموافق ٢ آب سنة ١٩٤٧ اعتبارا من تاريخ ١١/٩/٩٤٧ .

وزير الزراعة
عمر مطر

اعلان رقم (١٢)

عملا بالصلاحية المخولة الي بمقتضى المادة ١٧ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٧ .
اعلن ان ابقار قرى ام جوزة وام العمد وزي من اعمال قضاء السلط موبوءة بمرض الحمى القلاعية وتسري عليها احكام المادة ١٨ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ .

وزير الزراعة
عمر مطر

اعلان بالبضائع غير المطالب بها

تعلن مصلحة الجمارك والتجارة والصناعة ان البضائع المبينة ادناه قد مضى على وجودها ستة اشهر في مستودعات الجمارك دون ان يطالب بها اصحابها لهذا وعملا بالمادة (٣١) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ٩٣٦ ستباع هذه البضائع بالمزاد العلني اذا لم يطالب بها اصحابها خلال شهر واحد من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية .

عن مدير الجمارك والتجارة والصناعة
هاشم السقاف

صاحب البضاعة اسمه	محل اقامته	تاريخ الورود	نوع البضاعة	الوحدة	العدد	المركز
واصف وشبلي البشارات	عمان	٩٤٧/٢/١	اطارات كاوتشوك مستعملة مختلفة الاقيسة	٢٠٦	اطار	عمان

قرار امهال صادر من محكمة جنايات عمان

لما لم يقبض على المتهم جريس عازر الغيشان من اهالي مادبا المتهم به جرم احداث عاهه فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجددا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان ماموري الضابطه العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

٩٤٧/٩/١٥

قرار امهال صادر من محكمة جنايات عمان

لما لم يقبض على المتهم سليمان محمد الجواميس من اهالي ماركا الجنوبية المتهم به جرم القتل فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجددا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان ماموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

٩٥٧/٤/٩

اعلان

صادر بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

قد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس عشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٧ ، بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ ، الشركة المبينة تفاصيلها ادناه :

١ـ اسم الشركة	شركة السيارات الفنية لاصحابها طباع ورمضان وعابدين
٢ـ اسماء الشركاء	نديم الطباع وسامي رمضان وبشير عابدين
٣ـ راسمال الشركة	عشرة الاف جنيه فلسطيني منها ثلاثة الاف جنيه مدفوعة وسبعة الاف جنيه احتياط
٤ـ مركز الشركة	مدينة عمان ويجوز فتح فروع لها في شرق الاردن وفي الخارج .
٥ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها	نديم الطباع فقط
٦ـ الاعمال التي تتعاطاها الشركة	القيام باعمال بيع وتوزيع السيارات والالات الميكانيكية وقطع الغيار والزيوت واطارات الكاوتشوك وغيرها سواء لحسابها او لحساب الغير بالعمولة ووكلاء فبارك
٧ـ تاريخ ابتداء الشركة	١٩٤٧/٧/٢٠
٨ـ تاريخ انتهاء الشركة	لاجل غير مسمى

اعلان

صادر بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

قد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن عشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٧ ، بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ ، الشركة المبينة تفاصيلها في ادناه :

١ـ اسم الشركة	شركة ستيل اخوان المحدودة
٢ـ اسماء الشركاء	وليم ستراتن ستيل ؛ جيمس الـون ستيل ، هيو اسكندر لـيرد ، جون ابنزر بورلاند ، روبرت ماك راكن ، ادوارد كريستين ، وليم ماثيو كونيل .
٣ـ راسمال الشركة	اربعة ملايين جنيه
٤ـ عدد الاسهم وقيمتها الاسمية	[١٠٠٠٠٠٠] سهم ممتاز من الدرجة الاولى ذات جنيه واحد و [٢٠٠٠٠٠٠] سهم ممتاز من الدرجة الثانية ذات جنيه واحد و [٧٥٠٠٠٠] سهم ممتاز ذات جنيه واحد و [٥٠٠٠٠٠] سهم عادي مؤجل ذات [١٠] شلنات
٥ـ مركز الشركة الرئيسي	المكتب الرئيسي ـ لندن ـ فروع ـ عمان
٦ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها .	جميع الشركاء المبينة اسماؤهم اعلاه
٧ـ الاعمال التي تتعاطاها الشركة	جميع انواع التجارة والوكالات والاستيراد ووكلاء الحكومة .
٨ـ تاريخ ابتداء الشركة	١٩٤٧/٧/١
٩ـ تاريخ انتهاء الشركة	لاجل غير مسمى
١٠ـ مدير الشركة المفوض في المملكة الاردنية الهاشمية	يوسف العودات ـ عمان

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ – يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العاشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٧

الوصف : عموم اراضي قرية العبارة – عموم الاراضي الواقعة بين اراضي القرية المذكورة ونهر الزرقاء واراضي قرية الكته والمحدودة شرقاً – وادي العابره واراضي قرية العباره شمالاً – اراضي قرية النبي هود واراضي الكته غرباً – اراضي الكته جنوباً – نهر الزرقاء .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في العبارة

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء ا كان ذلك الحق معترفاً به او متنازعاً فيه .

٩٤٧/٨/٢٥

ا . م . كونيل
وكيل مدير الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ – يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العاشر من شهر ايلول سنة ١٩٤٧

الوصف : عموم اراضي قرية الكفير – عموم الاراضي الواقعة بين اراضي القرية المذكورة ونهر الزرقاء والمحدودة شرقاً – يبتدي الحد من الحد الشرقي لسيط ابو غرب الشرقي شمالاً – اراضي قرية الكفير غرباً وادي العابره جنوباً – نهر الزرقاء .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية الكفير .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء ا كان ذلك الحق معترفاً به او متنازعاً فيه .

١٩٤٧/٨/٢٥

ا . م . كونيل
وكيل مدير الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ – يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم العشرين من شهر ايلول سنة ١٩٤٧

الوصف : عموم اراضي مزرعة عراقيب فقوع – القابمة الكرك

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية فقوع

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء ا كان ذلك الحق معترفاً به او متنازعاً فيه .

١٩٤٧/٩/١٧

ا . م . كونيل
وكيل مدير الاراضي والمساحة

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية العجون التابعة قضاء الكرك قد علق في دائرة تسجيل الكرك بتاريخ ١٩٤٧/٩/١٤ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه – وان كان له اعتراض .. عليه ان يقدمه وفقاً للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧ :

دائرة الاراضي – عمان
دائرة التسجيل – الكرك
مختار قرية – العجون

ا . م . كونيل
وكيل مدير الاراضي والمساحة

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية دار محاويه على غرفتين والمنافع ومغارة كائنة بموقع سلطاني طريق السلط والمسجلة باسم المدين جمال بن راغب الدعجي من عمان بموجب سند التصرف رقم ٤ تاريخ حزيران سنة ٤٣ والموضوعة تامينا للدين بتاريخ ١٣/٢/٩٤٢ رقم ٥١٢

فمن رغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان صادر من مامور تسجيل عمان

جاء بالاعلان الاول المنشور بالعدد رقم ٩١٩ من الجريدة الرسمية « انه مطروح للبيع بالمزايدة العلنية » كامل الدارين المسجلتين باسم محمد تيسير بن احمد عريضه وسالم بن يعقوب البيتجالي مغلوطا والحقيقة يجب ان يكون « مطروح للبيع بالمزايدة العلنية ١٨ حصة من اصل ٤٠ حصة من كامل الدارين »

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني ١٨ حصة من اصل ٤٠ حصة من دارين الاولى محتوية على غرفتين وساحة سماوية والثانية محتويه على ٤ غرف والمنافع وساحة سماوية كائنتين بموقع سلطاني والمسجلتين بتاريخ تموز سنة ٩٤٥ رقم ١٢ و ١٣ باسم المديونين محمد تيسير بن احمد عريضه وسالم بن يعقوب البيتجالي من عمان والموضوعتين بموجب سند المداينة المؤرخ في ١٠/٧/٩٤٥ رقم ١٨٦

فمن رغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل عمان خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني ٣ حصص من اصل ٤ حصص من كامل الدار الكائنة بقرية وادي السير والمحتوية على غرفتين وياخور والمنافع وساحة سماوية والمسجلة باسم توفيق وخليل ولدي نو بتاريخ تشرين ثاني سنة ٩٤٥ رقم ٤٣٦

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدكان الكائنة براس عمان قرب مطحنه ملحس والمسجلة بتاريخ تشرين ثاني سنة ٩٤١ رقم ٣٥ باسم المديون عبد الرحيم بن الحاج مهيدي من عمان والموضوعة تامينا للدين بموجب سند المداينة المؤرخ في ١٣/٧/٤٦ رقم ٣٣٢

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية كامل القطعة رقم ٢٧٩ من الحوض رقم ٣٣ حي جبل عمان الجديد رقم ٢ والمنشا' ضمنها دار محتوية على غرفتين والمنافع والمسجلة باسم ابراهيم بن عطيه دعيس من عمان والموضوعة تامينا للدين بموجب عقد التامين المؤرخ في ٢٦/٩/٩٤٤

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية كامل القطعة رقم ٢١ من الحوض رقم ٣٣ حي جبل خريطه رقم ٧ والمنشا' ضمنها دار محتوية على غرفتين وليوان والمنافع ودارين اخرى تحت البناء وساحة سماوية والمسجلة باسم المديون ياسين بن سعيد ملص من عمان والموضوعة تامينا للدين بموجب عقد التامين رقم ٣٢٦ تاريخ ٢٦/٤/٩٤٥

وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ وقدره ١٥٠٠ جنيها فلسطينيا واعطي قرار الاحالة الاولى

فمن يرغب في الشراء وضم ٣ ٠/٠ فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني دار محتوية على غرفتين فقط الكائنة في حي المهاجرين قرب مطحنة ملحس والمسجلة باسم عبد الفتاح بن الحاج مهيدي ابو حميدان بتاريخ تشرين ثان سنة ٩٤١ رقم ٣٣ والموضوعه تامينا للدين بموجب سند المداينة المؤرخ في ٤/٤/٩٤٦ رقم ١٧٧ .

وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ وقدره ٥٧٠ جنيها فلسطينيا واعطي قرار الاحالة الاولى .

فمن يرغب في الشراء وضم ٣ ٠/٠ فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل الطفيله

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الكائنة في موقع حارة القرعان ضمن قصبة الطفيلة والمؤلفة من غرفتين وساحة سماوية ومنافع والمحدودة شرقا سمور القرعان وحسن القرعان وشمالا طريق وغربا طريق وجنوبا صاحب ملك وخليل بن رشود والمسجلة باسم المديونين هويمل وفريج وفجر اولاد سالم بن رشود من الطفيله بموجب سند التصرف رقم ١ تاريخ ايلول سنة ٩٤٦ والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الطفيله خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل الطفيله

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الكائنه في موقع الميدان الشمالي ضمن قصبة الطفيله والمؤلفة من ثلاث غرف وساحة سماوية ومنافع والمسجلة على اسم المدين محمد بن ذياب العوران من الطفيله بموجب سند التصرف رقم ٢ تاريخ ايار سنة ١٩٤٧ والمحدودة شرقا طريق تفصل ملك الحاج فراس وشمالا طريق وممدوح العوران وغربا ممدوح العوران وجنوبا شـــارع عام والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الطفيله خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل الطفيله

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الكائنة في موقع ام قرى ضمن قصبة الطفيله والمؤلفة من اربع غرف ومنافع وليوان

وساحة سماوية والمحدودة شرقا محمد بن سالم العوران وشمالا قناة وصاحب ملك وغربا طريق وسلسال تفصل ارض محمد بن سنان وجنوبا طريق سيارات والمسجلة باسم المدين حمود بن سالم العوران من الطفيله بموجب سند التصرف رقم ١ تاريخ ايلول سنة ١٩٤٦ والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الطفيله خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل الطفيله

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الكائنة في موقع حارة المنصر ضمن قصبة الطفيله والمحدودة شرقا صالح باشا العوران وشمالا شارع عام غربا بناء الجامع وارض الوقف جنوبا صاحب ملك والمؤلفة من اربع غرف وليوان ومنافع وساحة سماوية وثلاث غرف غير كاملات والمسجلة باسم المديون الحاج فراس بن ذياب العوران من الطفيله بموجب سند التصرف رقم ٣ تاريخ تشرين الاول سنة ٩٤٦ والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الطفيله خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني ٦ حصص من ١٦ حصة من قطعة الارض المتبرة ملك مع ما هو منشا' عليها والمسجلة باسم المدين سالم بن صالح الفنجان بموجب سند التصرف المؤرخ في ٢٥/٤/٩٤٣ رقم ٢١٩ الكائنة شمال قرية الرمثا والموضوعة تامينا للدين

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المحتوية على غرفتين ومطبخ وساحة سماوية الكائنة في الحارة الشمالية الشرقية من قرية ايدون المسجلة باسم ابراهيم الاحمد العيسى بموجب سند التصرف رقم ٣٣٤ تاريخ ١١/٩/٩٤٣ والموضوعة تامينا للدين

فمن يرغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل اربد خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعة الارض من نوع الملك رقم ٦١ من حي المختلط رقم ١١ من حوض بلد المفرق والمسجلة باسم المدين حسين العلي الاحمد بصبوص والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل اربد خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعة الارض من نوع الملك رقم ١٠ من حوض المختلط رقم ١١ من حوض بلد المفرق والمسجلة باسم المدين نومان الخلف النمران والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل اربد خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الغرفة وساحتها السماوية الكائنة وسط قصبة اربد المسجلة باسم المديون عبد الرحمن بن محمد الشرايري بموجب سند التصرف المؤرخ في ٢٦ كانون اول سنة ١٩٤٤ رقم ١٧٧ والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل اربد خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح لبيع بالمزاد العلني ثلث قطعة الارض رقم ٢٦٠ والكائنة بحوض بلد جرش رقم ٦ والمسجلة باسم حسن الاحمد ابو ملحم من جرش والموضوعة تامينا للدين بموجب السند رقم ٥١٧ تاريخ ١٩٤٤/١١/٩ .
فمن رغب بالشراء فليراجع مامور تسجيل جرش خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المحتوية على غرفتين ومطابخ وساحة سماوية والكائنة ضمن القطعة ٥٦ من حوض بلد جرش رقم ٦ والمسجلة باسم ناظم بك عبد الحميد بك بتاريخ ١٩٤٢/٥/٩ رقم ١٨٩ والموضوعة تامينا للدين بموجب السند رقم ١٣١ تاريخ ١٩٤٥/٣/١١ .
فمن رغب بالشراء فليراجع مامور تسجيل جرش خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المؤلفة من غرفة واحدة وساحة سماوية الواقعة ضمن القطعة ٤٨ المستثناة من التسوية من حوض البلد رقم ٤ من قرية دقلة والمسجلة باسم المدين صالح القبلان والموضوعة تامينا للدين .
فمن رغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال ٤٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطرو للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من ثلاث حصص من قطعة الارض المنشأ ضمنها دار مؤلفة من ثلاث غرف من حجر الدبش ومنافعها رقم ١٦٠ من حوض البلد رقم ١١ من اراضي عنجره المسجلة باسم المدين عبد القادر العلي الحمد الناصر والموضوعة تامينا للدين .
وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ قدره ستون جنيها فلسطينيا واعطي قرار الاحالة الاولى .
فمن رغب بالشراء وضم ٣٪ عليه مراجعة دائرة تسجيل عجلون خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع بالمزاد العلني ١٤ حصة من ١١٢ حصة من قطعة الارض المسماة حاكورة بير قبلة المحتوية على عشرة غرف ومشتملاتها الكائنة ضمن قصبة عجلون المسجلة باسم المدين عيسى الدخل الله الدخيل بموجب سند التصرف المؤرخ في ١٩٤٧/٧/١٢ رقم ١٨٨ والموضوعة تامينا للدين .
وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ قدره ستون جنيها فلسطينيا واعطي قرار الاحالة الاولى .
فمن رغب بالشراء وضم ٣ / عليه مراجعة دائرة تسجيل عجلون خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

مطروح للبيع بالمزاد العلني ٣ حصص من ٤ حصص من كامل الدار الكائنة في الحارة الغربية من قصبة الكرك والمؤلفة من غرفتين ومنافع وساحة سماوية والمسجلة بموجب سند التصرف رقم ١٥ تاريخ كانون اول سنة ٩٣٣
فمن رغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المؤلفة من ٣ غرف والمنافع وساحة سماوية والكائنة ضمن القصبة من مدينة الكرك

[...]باسم محمد بن هلال المبيضين بموجب سند التصرف رقم ٣٧ تاريخ كانون اول سنة ١٩٤٣
[...] رغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المحتوية على غرفتين وساحة سماوية احداها غير كاملة والكائنة في نفس القصبة من [...]الكرك والمسجلة باسم عبد القادر واسماعيل وفدي عثمان الصعوب بموجب سند التصرف رقم ١٠ تاريخ كانون اول ١٩١١
[...] رغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المحتوية على ٣ غرف ومنافع وساحة والكائنة في نفس القصبة من مدينة الكرك [...] باسم علي بن عطيه المبيضين بموجب سند التصرف رقم ٥٥ تاريخ تموز سنة ١٩٤١
[...] رغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الفوقاني المحتوية على غرفتين ومطابخ مع مشتملات وخان تحتاني يحتوي على بئر ماء [...] في نفس القصبة من مدينة الكرك والمسجلة بموجب سند التصرف رقم ١٣ تاريخ مارت سنة ٩٢٤ باسم المدين مفضي [...]اسم الحادي .
[...] رغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار الحاوية على غرفتين وقبو وساحة سماوية والكائنة في نفس القصبة من مدينة الكرك [...]سجلة باسم المدين سالم بن ابراهيم بن مرو؟ المضايله بموجب سند التصرف رقم ١٥ تاريخ آذار سنة ٩٣٤
[...] رغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان صادر من دائرة تسجيل الكرك

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني كامل العرصة الكائنة في نفس القصبة من مدينة الكرك والمسجلة بموجب سند التصرف رقم [...]١٢ تاريخ ايلول سنة ٩٤٢ باسم عبد المنعم بن يعقوب المبيضين والمنشأ عليها دار تحتوي على ثلاث غرف وساحة سماوية وخان
[...] رغب في الشراء فليراجع مامور تسجيل الكرك خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل الكرك

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني ثلاث حصص من اربع حصص من كامل الدار الكائنة في الحارة الغربية من قصبة الكرك [...]المؤلفة من غرفتين ومنافع وساحة سماوية والمسجلة بموجب سند التصرف رقم ١٥ تاريخ كانون اول سنة ٩٣٣ .
[...] رغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الكرك خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل مادبا

[...]طروح للبيع بالمزاد العلني كامل الدار المؤلفة من غرفتين بينهما ليوان ومغارتين وساحة سماوية الكائنة في ظهرة المشاير [...] من قصبة مادبا المسجلة باسم المدين محمد بن احمد يحيى بتاريخ تموز سنة ١٩٣٦ رقم ٥ والموضوعة تامينا للدين بموجب سند [...] رقم ٤٦/٢٢٩ تاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣ .
[...] رغب بالشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل مادبا خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .